

المبسوط في فقه الإمامية

[55] وإذا قالت: كان حيضي في كل شهر خمسة أيام لا أعلم موضعها غير أنني أكون في الخمسة الأخيرة طاهرا بيقين وأعلم أن لي طهرا صحيحا غيرها في كل شهر، ولا أعلم موضع ذلك وكيفيته فإنه يحتمل أن يكون حيضها في الخمسة الأولى والباقي طهرا ويحتمل أن يكون في الخمسة الثانية والباقي طهرا، ويحتمل أن يكون في الخمسة الثالثة، ويكون ما قبله وما بعده طهرا كاملا، ويحتمل أن يكون في الخمسة الرابعة و يكون ما قبله وما بعده طهرا، ويحتمل أن يكون في الخمسة الخامسة وما قبله طهرا فإذا احتمل ذلك فينبغي لها أن تفعل في الخمسة الأولى ما تفعله المستحاضة عند كل صلوة وتصلي وتصوم وتغتسل فيما بعد ذلك عند كل صلوة إلى آخر يوم الخامس والعشرين لاحتمال أن يكون الحيض انقطع عنها [عندها خ ل] وتفعل في الخمسة الأخيرة ما تفعله المستحاضة لأنه طهر مقطوع به. إذا قالت: كان حيضي في كل شهر عشرة أيام، ولا أعرف موضعها إلا أنني أعلم أنني كنت أكون اليوم العاشر حايضا فإن هذه يمكن أن يكون العاشر آخر حيضها و ابتداءه من أول الشهر، ويمكن أن يكون العاشر أول حيضها ويكون آخره التاسع عشر، ويحتمل أن يكون ابتداء حيضها ما بين اليوم الأول من الشهر والعاشر فإذا كان كذلك كان من أول الشهر إلى يوم العاشر طهرا مشكوكا فيه تصوم وتصلي إذا فعلت ما تفعله المستحاضة ولا يأتها زوجها، ولا يحتمل انقطاع الحيض، واليوم العاشر يكون حايضا بيقين تترك فيه ما تتركه الحايض وتغتسل في آخره. ثم تغتسل لكل صلوة بعد ذلك إلى تمام التاسع عشر إلا أن تعلم انقطاع الحيض في وقت بعينه فتغتسل من الوقت إلى الوقت وما بعد ذلك إلى تمام الشهر طهر بيقين تعمل ما تعمله المستحاضة فيحصل لها في كل شهر أحد عشر يوما طهرا بيقين ويوما واحدا حايضا بيقين، وما عدا ذلك فهو طهر مشكوك فيه. وإذا قالت: كان حيضي خمسة أيام في كل شهر، ولا أعرف موضعها إلا أنني أعلم أنني كنت أكون اليوم الثاني عشر حايضا بيقين فإن هذه يمكن أن تكون أول حيضها من أول الثامن من الشهر وآخره تمام الثاني عشر ويمكن أن يكون ابتداء